

العلاقات الاجتماعية من منظور مقاصدي (دراسة تأصيلية)

د. أحمد محمد الفاتح منصور الصديق^(١)

(١) الأستاذ المساعد: جامعة المجمعة - كلية التربية بالمجمعة

جامعة القرآن الكريم وتأصيل العلوم - السودان: مجلة كلية الشريعة السنة الأولى - العدد الأول - ربيع الثاني ١٤٣٨ هـ - يناير ٢٠١٧ م

مستخلص

العلاقات الاجتماعية من منظور مقاصدي دراسة هدفت إلى إبراز شمولية الإسلام واستغراق أحكامه وتشريعاته لجميع مناحي الحياة، وإلى إظهار أن أحكام الشرع الحنيف التي تقوم على مقاصد وأهداف، وإظهار مقاصد الشريعة في العلاقات الاجتماعية وبيان وسائل محافظتها على العلاقات الاجتماعية من جهة الوجود والعدم، والهدف الأساسي من الدراسة هو الإسهام في حل بعض مشكلات المجتمعات الإسلامية وفق رؤية تأصيلية، ولتحقيق هذه الأهداف سلك الباحث المنهج الاستقرائي لتتبع النصوص الشرعية المتعلقة بالموضوع والمنهج التحليلي للجمع والربط بين النصوص، وأسفرت الدراسة عن نتائج تمثلت في شمول التشريع الإسلامي لكافة مناحي الحياة، وأن الإسلام ليس عقيدة وشريعة فقط بل كذلك سلوك يمارسه المسلم مع غيره من بين البشر، وأن العلاقات الاجتماعية لها أهداف وغايات مقصودة للشارع، كما أبرزت الدراسة دور العلاقات الاجتماعية في استقرار المجتمعات والدول، وأوصت بتضمين المناهج التعليمية ما يغرس القيم الإسلامية في النفوس، ونبذ العصبية القبلية، وتحقيق العدالة والمساواة بين كافة أفراد المجتمع المسلم، وجعل القيم والأخلاق الإسلامية واقعاً معيشياً في الحياة.

مقدمة

مقاصد الشريعة الإسلامية تعد من أبواب أصول الفقه الجليلة؛ لأنها بحث أهداف النصوص وفلسفة وأسرار التشريع، ولكونها تبرز أن التشريع الإسلامي يدور حول كليات، تخدمها أحكام جزئية كثيرة متداولة في أبواب شتى من أبواب الفقه الإسلامي، وباستقراء وتتبع نصوص الشرع وجمع ما تفرق منها، تبرز الأهداف والمقاصد التي رمى إليها الشارع الحكيم من هذه التشريعات، ويدلل هذا بدوره على أن أحكام الشرع الحنيف ليست منقطعة مبتورة عن بعضها، بل يكمل ويخدم بعضها ببعض لتحقيق أهداف ومقاصد منشودة؛ فإذا كان الشرع على هذا القدر من الرقي والإحكام؛ فينعم إذا التناقض بين أحكامه، وكيف يوجد فيه تناقض وهو من عند الله العليم الحكيم قال تعالى: (أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ، وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا) ^(١). وبناءً عليه فإن النظرة المقاددية للشريعة وأحكامها هي النظرة المثلثة؛ لكوننا نستطيع بها تحقيق أهداف وغايات التشريع، بخلاف النظارات الجزئية القاصرة التي ربما تؤدي إلى مخالفة مقاصد الشريعة العامة، بل تؤدي إلى مخالفة المقصد الجزئي للنص المتمسك به نفسه.

سبب اختيار الموضوع هو ما تعانيه بعض مجتمعات المسلمين اليوم من فقد للسلم الاجتماعي الذي أدى إلى تفكك وعدم استقرار وحروب في هذه المجتمعات، فيسعى البحث لتلمس مواطن الخلل بغرض تلمس وسائل العلاج.

أهمية الموضوع تتبع من أهمية السلم الاجتماعي الذي ينمو ويقوى في المجتمع الذي تسوده المؤاخاة والألفة والمحبة، هذا السلم الذي يؤدي بدوره إلى قوة المجتمع وتماسكه وقوة الدولة وصلابتها، فقوة الدول ليست ناتجة كما يتوهم البعض عن قوة الجيوش والشرطة فقط بل للجانب الاجتماعي أهمية كبيرة في استقرار الدول وقوتها، كما تبرز أهمية كذلك في كونه يؤصل للعلاقات الاجتماعية من منظور مقاصدي ويبرز المقاصد الشرعية التي تهدف الشريعة لتحقيقها من العلاقات الاجتماعية ووسائل تحقيق هذه المقاصد التي تمثل منهج الإسلام التفصيلي لبناء مجتمع معافٍ من الأمراض الاجتماعية، قائم على المبادئ وقيم الإسلام.

مشكلة البحث تكمن في بروز ظاهرة تفكك وتقسيم المجتمعات المسلمة بل وحروب داخلها، يرجع ذلك إلى أمور عديدة من أهمها أسباب اجتماعية، وفي غالب الظن أن العلاقات الاجتماعية بين أفراد وجماعات هذه المجتمعات لعبت دوراً بارزاً فيما آلت إليه أحوالهم؛ لهذا فقد أهتم البحث بتلمس طريق الهدى ومنهج الإسلام في الإبقاء على العلاقات الاجتماعية سليمة

(١) سورة النساء: ٨٢

ومعافة من الأمراض.

يهدف الباحث من خلال هذا البحث لتحقيق الآتي:

- ١- إبراز شمولية الإسلام واستغراق أحكامه وتشريعاته لجميع مناحي الحياة.
- ٢- إظهار إن أحكام الشرع الحنيف تقوم على حكم وعلل ومقاصد.
- ٣- اظهار مقاصد الشريعة في العلاقات الاجتماعية.
- ٤- بيان وسائل محافظة الشريعة على العلاقات الاجتماعية من جهة الوجود.
- ٥- بيان وسائل محافظة الشريعة على العلاقات الاجتماعية من جانب العدم.
- ٦- الإسهام في حل بعض مشكلات المجتمعات الإسلامية بطرح معالم الحل.

منهج البحث المنهج الاستقرائي التحليلي، حيث يتم استقراء النصوص المتعلقة بموضوع البحث وجمعها ودراسة هذه النصوص وتحليلها لاستخراج العلل والحكم والمقاصد والأحكام التي دلت عليها هذه النصوص.

هيكل البحث:

المبحث الأول: تعريف مقاصد الشريعة والمقاصد المرعية من العلاقات الاجتماعية.

المطلب الأول: تعريف مقاصد الشريعة وال العلاقات الاجتماعية.

المطلب الثاني: المقاصد المرعية في العلاقات الاجتماعية.

المبحث الثاني: المحافظة على العلاقات الاجتماعية من جانب الوجود.

المطلب الأول: المساواة.

المطلب الثاني: التكافل الاجتماعي.

المطلب الثالث: مكارم الأخلاق.

المطلب الرابع: صلة الأرحام.

المبحث الثالث: المحافظة على العلاقات الاجتماعية من جانب العدم.

المطلب الأول: منع فساد ذات البين.

المطلب الثاني: منع التمييز بين أفراد المجتمع.

المطلب الثالث: النهي عن مساوى الأخلاق.

المطلب الرابع: النهي عن التعصب والعصبية.

الخاتمة: تشتمل على أهم النتائج والتوصيات.

المبحث الأول: تعريف المقاصد والمقاصد المرعية في العلاقات الاجتماعية

المطلب الأول: تعريف مقاصد الشريعة الإسلامية وال العلاقات الاجتماعية

أولاً: تعريف مقاصد الشريعة:

المقاصد لغة: قصد لها عدة معانٌ أقرب هذه المعاني إلى ما نحن فيه ما جاء في مختار الصحاح: (القصد إتيان الشيء، وبابه ضرب، تقول: قصده، وقصد له، وقصد إليه، كله بمعنى واحد)^(١)، وقيل أيضاً: (قصدت الشيء، وله، وإليه، قصداً من باب ضرب طبته بعينه، وإليه قصدي، ومقصدي بفتح الصاد، واسم المكان بكسرها، نحو مقصود معين)^(٢).

المقاصد بمعناها اللغوي العام هي: (الأعمال والتصرفات المقصودة لذاتها التي تسعى النفوس إلى تحصيلها بمساعي شتى)^(٣).

المقاصد اصطلاحاً: عرفها الدكتور أحمد الريسيوني قوله: (هي المعاني والغايات والأثار والنتائج التي يتعلّق بها الخطاب الشرعي والتکلیف الشرعي ويريد من المكلفين السعي والوصول إليها)^(٤)، فالأحكام الشرعية ليست مقصودة لذاتها بل لصالح تحقّقها، فجميع الأحكام الشرعية ما شرعت إلا لجلب مصلحة أو لدفع مفسدة.

أقسام المقاصد:

قسمت المقاصد إلى أقسام عديدة، باعتبارات^(٥) مختلفة، والتقييم المتعلق بما نحن فيه هو تقسميها باعتبار الشمول: إلى مقاصد عامة، وخاصة، وجزئية.

المقاصد العامة هي: (المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها، بحيث لا يختص ملاحظتها بالكون في نوع خاص من أحكام الشريعة فيدخل في هذا أوصاف الشريعة، وغایتها العامة، والمعاني التي لا يخلو التشريع عن ملاحظتها، ويدخل في هذا أيضاً معان من الحكم ليست ملحوظة في سائر أنواع الأحكام، لكنها ملحوظة في أنواع كثير منها)^(٦).

(١) مختار الصحاح: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ). المحقق: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، ط: ١٩٩٩هـ / ١٤٢٠م، ج ١ / ص ٢٢٤.

(٢) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير: أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو ٧٧٧هـ)، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، د.ت، ج ٢ / ص ٤٥٠.

(٣) مقاصد الشريعة الإسلامية العلامة الطاهر بن عاشور، دار الكتاب اللبناني دار الكتاب المصري. ٢٠١١م. ص ٢٥٣.

(٤) مدخل إلى مقاصد الشريعة، أ.د. أحمد الريسيوني، دار الأمان ودار السلام، ط: ١٤٣١-١٤٢٠هـ / ٢٠١٠م، ص ٧.

(٥) مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية: د. محمد سعد بن أحمد بن مسعود اليوبي، دار الهجرة للنشر والتوزيع السعودية - الرياض، ط: ١٤١٨هـ / ١٩٩٨م، ص ١٧٨.

(٦) مقاصد الشريعة ابن عاشور ص ٨٢

المقصاد الخاصة هي: (الأهداف والغايات والمعاني الخاصة بباب معين من أبواب الشريعة أو أبواب متجانسة منها، أو مجال معين من مجالاتها؛ وذلك كمقاصد العبادات جميّعاً، ومقاصد المعاملات، ومقاصد الجنایات، أو مقاصد باب من أبواب الشريعة كمقاصد المتعلقة بباب الطهارة كله، أو باب البيوع) ^(١).

المقصاد الجزئية وهي: مقاصد كل حكم على حدة من أحكام الشريعة من: إيجاب، أو ندب، أو تحريم، أو كراهة، أو شرط مثل ذلك قوله: الصداق في النكاح مقصوده إحداث المودة بين الزوج والزوجة والإشهاد مقصوده تثبيت عقد النكاح دفعاً للتنازع والجحود) ^(٢). وعرفت بأنها هي: (الأسرار التي وضعتها الشريعة عند كل حكم من أحكامها) ^(٣).

وهذا البحث لا يدور حول مقصود نص واحد، كما لا ينالقش المقاصد العامة للشريعة وإنما يبحث في المقاصد الخاصة بباب واحد وهو باب العلاقات الاجتماعية، عليه فإن البحث يندرج تحت المقاصد الخاصة.

ثانياً: تعريف العلاقات الاجتماعية:

وعرفت العلاقات الاجتماعية بتعرفيات عدة منها: (تفاعل فرد مع أفراد آخرين مؤثراً فيهم ومتأثر بهم) ^(٤). فما دام أنها علاقة فهي بين اثنين فأكثر. والمقصود بالعلاقات الاجتماعية في هذا البحث الروابط التي تربط بين مكونات المجتمع المسلم سواء أكان هذا الرابط بين الأفراد رجل وامرأة، أو رجل ورجل مثلاً، أو بين مجموعة من الناس مع مجموعة أخرى مثل: الروابط التي تربط بين القبائل داخل المجتمع.

المطلب الثاني: المقاصد المرعية في العلاقات الاجتماعية

خلق الله الإنسان وفطره على الميل للاجتماع معبني جنسه وجعل حاجاته عند غيره من بني البشر، يقول ابن خلدون ^(٥): (أن الاجتماع الإنساني ضروري، يعبر الحكام عن هذا بقولهم الإنسان مدني بالطبع، أي لا بد له من الاجتماع الذي هو المدنية في اصطلاحهم) ^(٦)،

(١) مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة: اليوبى ص ٤١١

(٢) مدخل إلى مقاصد الشريعة: الريسيوني، ص ١٢

(٣) مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها: علال الفاسي، دار الغرب الإسلامي، ط: ٥، ١٩٩٣ م، ص: ٧

(٤) مبادئ علم الاجتماع: احمد رأفت عبد الجوارد ، مكتبة نهضة الشرق، د.ت، ص ٥٠

(٥) عبد الرحمن بن محمد، ابن خلدون المؤرخ العالم الاجتماعي ولد سنة ٧٢٢ هـ اصله من اشبيليه وموالده ومنشأه بتونس اشتهر بكتابه العبر وبيان المبدأ والخبر في تاريخ العرب والجهم والبربر وأوله المقدمة وهي تعد من أصول علم الاجتماع توفي بمصر ٨٠٨ هـ - الاعلام للزرکلی ج ٣ / ص ٢٣

(٦) مقدمة ابن خلدون: ولي الدين عبد الرحمن بن محمد، ابن خلدون، تحقيق: عبد الله محمد الدرويش، دار يعرب - دمشق، ط: ١، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م، ج ١: ص ١٣٧ .

وباجتماع الجنس البشري تنشأ بين أفراده علاقات، وهذه العلاقات التي تقوم بين الناس تتباين وتختلف في النوع والشكل، ومن أعظم هذه العلاقات وأهمها، العلاقة التي تربط بين الرجل والمرأة تحت الرباط الشرعي؛ لأن هذه العلاقة هي المكون الأولى للمجتمع، وهي الأسرة، يقول الله تعالى: (وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً^(١))، تبرز في هذه العلاقة المقاصد المرعية للشريعة الإسلامية في العلاقات الاجتماعية، وهو تحقيق المودة والتراحم والتحاب بين أفراد المجتمع المسلم، فالعلاقة داخل بيت الزوجية وفي نواة المجتمع المسلم الأولى قائمة على المودة والمحبة، وهذا ما كانت عليه حياته صلى الله عليه وسلم في بيته، وينداح هذا المقصد من داخل الأسرة ليعم جميع المجتمع، وهذا المقصد مثبت في نصوص الشرع، ومما يدلل عليه كذلك قوله تعالى: (مُحَمَّدُ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشَدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رَحْمَاءُ بَنِيهِمْ تَرَاهُمْ رُكَعاً سُجَّداً يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا^(٢))، يقول الطبرى في تفسيرها: (رقىقة قلوب بعضهم لبعض، لينة أنفسهم لهم، هينة عليهم لهم)^(٣)، كما يبرز هذا المعنى جلياً في سنته صلى الله عليه وسلم من خلال كثير من أقواله وأفعاله، من ذلك ما في الصحيحين من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنهمما يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ترى المؤمنين في تراحمهم وتوادهم وتعاطفهم كمثل الجسد إذا اشتكي منه عضو تداعى له سائر جسده بالسهر والحمى)^(٤)، فالمجتمع المسلم يقوم على هذه القيم النبيلة والأهداف السامية وهي: التراحم والتوادد والتعاطف، وذهبت الشريعة إلى أبعد من ذلك، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم التحاب شرطاً للإيمان فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا أولاً أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم أنشوا السلام بينكم)^(٥).

ويظهر هذا المقصد جلياً كذلك في اللبنات الأولى التي قامت عليها الدولة الإسلامية الأولى في المدينة المنورة، فإذا نظرنا إلى أفعاله صلى الله عليه وسلم عند تأسيسه للدولة المسلمة نجدها انقسمت إلى شقين: شق قصد منه إقامة الدين، وذلك من خلال بنائه للمسجد النبوى، والشق

(١) سورة الروم: ٢١

(٢) سورة الفتح: ٢٩

(٣) جامع البيان في تأويل القرآن: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملاني، أبو جعفر الطبرى (المتوفى: ٣١٠ هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط: ١، ، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م. ج ٢٢٦ / ص ٢٦١.

(٤) صحيح البخاري تأليف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفى، دار ابن كثير، اليمامة - بيروت - ١٩٨٧ - ١٤٠٧، ط: ٣، ت: د. مصطفى ديب، كتاب الآداب، باب رحمة الناس والبهائم، رقم ٦٠١١، ج: ٥، ص: ٢٢٣.

(٥) صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري ت: ٢٦١ هـ، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، د.ت، كتاب الإيمان، باب لا يدخل الجنة إلا مؤمن وأن محبة المؤمنين من الإيمان، رقم ٥٤، ج: ١، ص: ٧٤.

الأخر إقامة المجتمع المعافى الذي يقيم ويطبق هذا الدين، فقام بالمؤاخاة بين المهاجرين والأنصار؛ حتى لا يقوم المجتمع المسلم على نظام الطبقات طبقة الأنصار وهم أصحاب الأرض والمال، وطبقة المهاجرين الفقراء الذي تركوا أرضهم وأموالهم في مكة، فيقوم المجتمع المسلم على الحقد والكراهية المتولدة عن النظام الظبي، فالواقع أن المجتمع المسلم: (قد أقامه الرسول صلى الله عليه وسلم على الإخاء الكامل؛ الإخاء الذي تمّي في كلمة «أنا»، ويتحرّك الفرد فيه بروح الجماعة ومصلحتها وأمالها، فلا يرى لنفسه كياناً دونها، ولا امتداداً إلا فيها). ومعنى هذا الإخاء أن تذوب عصبيات الجاهلية؛ فلا حمية إلا للإسلام. وأن تسقط فوارق النسب واللون والوطن، فلا يتأخّر أحد أو يتقدم إلا بمروءته وتقواه، وقد جعل الرسول صلى الله عليه وسلم هذه الأخوة عقداً نافذاً؛ لافظاً فارغاً، وعملاً يرتبط بالدماء والأموال؛ لا تحية تثرثر بها الألسنة، ولا يقوم لها أثر. وكانت عواطف الإيثار والمواصلة والمؤانسة تمتزج في هذه الأخوة، وتتماً المجتمع الجديد بأروع الأمثل).^(١)

إذن تحقق هذا المقصد وأصبح واقعاً معيشياً في حياة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتجاوز مجتمع المدينة المنورة مرحلة محبة المسلمين لأخيه المسلمين إلى مرحلة الإيثار؛ وهي أن يقدم المسلم أخيه على نفسه، كما في قوله تعالى: (...وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مَمَّا أُوتُوا، وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَاصَّةً وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلُحُونَ).^(٢)

من خلال ما سبق يبدو جلياً أن الإسلام ليس عقيدة يحملها المسلم في قلبه، أو عبادة يمارسها بيته وبين ربه فقط، بل هو أشمل وأعم فهو بالإضافة لذلك سلوكاً يعيشه ويسعى به المسلم بين أبناء جنسه وداخل مجتمعه، نقل علال الفاسي^(٣) عن الكاتب الفرنسي مارسيل كابي قوله: (القرآن كتاب موحى به وهو يفوق ما عرف من هذا النوع كثيراً فإن العقيدة الروحية التي بينها؛ تصلح أن ينعكس نورها على الحياة الاجتماعية، وهذا سر قوة الإسلام وسماته وحدته).^(٤)

وخلاصة ما سبق يمكن القول أن المقاصد المرجو تحقيقها من العلاقات الاجتماعية داخل المجتمع هي بناء مجتمع قوي متراوط متماسك مسلم، يسوده الأمن والسلام يتحقق ذلك بنشر المودة والمحبة الألفة داخل المجتمع.

(١) فقه السيرة: محمد الغزالى السقا، ت: ١٤١٦هـ، دار القلم - دمشق، تخريج الأحاديث: محمد ناصر الدين الألبانى، ط: ١٤٢٧، ١، ٥، ص: ١٩٠.

(٢) سورة الحشر: ٩.

(٣) علال أو محمد علال بن عبد الواحد بن عبد السلام بن علال بن عبد الله الفاسي الفهري زعيم وطني ومن كبار الخطباء والعلماء بالمغرب ولد بفاس ١٣٢٦هـ وتتعلم بالقرويين أسس أول نقابة للعمال، وعمل ضد الاستعمار أنشأ حزب الاستقلال، مصنفاته مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، والنقد الذاتي، والحماية الإسبانية في المغرب من الوجهة التاريخية والقانونية توفي ١٣٩٤هـ. الأعلام للزرکلی ج ٤ / ص ٢٤٦

(٤) مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها: علال الفاسي ص ٢٠٩

المبحث الثاني: المحافظة على العلاقات الاجتماعية من جهة الوجود
المودة والمحبة والألفة المؤدية إلى السلم الاجتماعي داخل المجتمع المسلم، هو مقصد الشرع الحنيف، ولتحقيق هذا المقصود أرست الشريعة مبادئ وأحكام تقيم هذا المقصود وتنمّي زواله، فالأحكام الجزئية التي دلت عليها الأدلة التفصيلية ما هي إلا وسائل لتحقيق المقاصد الكلية للشريعة الإسلامية.

قال بن جزي المالكي^(١): (فالمقاصد هي المقصودة لنفسها، والوسائل هي التي توصل إلى المقاصد)^(٢)، عليه فقد تم المحافظة على السلم الاجتماعي داخل المجتمع المسلم بوسائل تحقق هذا السلم وتجعله ماثلاً أمام العيان، فهي وسائل المحافظة على العلاقات الاجتماعية من جهة الوجود، كما منعت الشريعة كل ما يؤثر على السلم الاجتماعي بوسائل المحافظة على العلاقات الاجتماعية من جهة العدم.

وقد حافظت الشريعة على العلاقات الاجتماعية من جهة الوجود من خلال دعائين ومرتكزات واضحة المعالم أرستها أحكام الشريعة وهي:

المطلب الأول: المساواة

المساواة داخل المجتمع الواحد في الحقوق والواجبات بين جميع مكونات المجتمع دون التمييز بين أفراده بسبب عرق أو جنس تُعدُّ من الأسباب المؤدية إلى إحساس أفراد هذا المجتمع بالانتماء إليه، الانتماء الذي يقود أفراد هذا المجتمع إلى المحافظة على استقراره والعمل على تحقيق مصالحه، لهذا كانت المساواة من الدعائم الأساسية للمجتمع المسلم فهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع التي أكد فيها على القيم الأساسية التي سعى طول حياته لترسيخها وأوصى فيها بأهم الوصايا للأمة، يؤكّد على قيمة المساواة فيقول في وسط أيام التشريق: (يا أيها الناس ألا إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، ألا لا فضل لعربي على أعجمي، ولا لعجمي على عربي ولا لأحمر على أسود ولا أسود على أحمر إلا بالتفوي...)^(٣)، فكانت المساواة دعامة أساسية من الدعائم التي قامت عليها الدولة المسلمة في العهد النبوى، وفي

(١) محمد بن أحمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبى، أبو القاسم ٦٩٣ - ٧٤١ هـ = ١٢٩٤ - ١٣٤٠ م؛ فقيه من العلماء بالأصول واللغة، من أهل غرناطة. من كتبه «القوانين الفقهية في تلخيص مذهب المالكية وتقريب الوصول إلى علم الأصول و التسهيل لعلوم التنزيل في التفسير»، قال المقرىزى: فقد وهو يحرض الناس يوم معركة طريف، الأعلام للزرکلى ج ٥ / ص ٢٢٥.

(٢) تقريب الوصول إلى علم الأصول: أبي القاسم محمد بن أحمد بن جزي الكلبى الغرناطى المالكى ٦٩٣ - ٧٤١ هـ، مكتبة ابن تيمية ومكتبة العلم جدة ط ١: ١٤١٤ هـ، تحرير: محمد المختار الشنقيطي، ص ٢٥٣.

(٣) مسند الإمام أحمد بن حنبل: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني ت: ٢٤١ هـ)، تحرير: شعيب الأرناؤوط - عادل مرشد، وآخرون إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط: ١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م، وطبعة مؤسسة قرطبة للنشر - مصر، رقم ٢٣٨٩، ج ١١، ص ٤١، قال الشيخ شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح.

عهد الخلفاء الراشدين، ويحكي لنا التاريخ الإسلامي الكثير من الواقع التي تثبت ذلك، من ذلك ما رواه أنس بن مالك رضي الله عنه قال: (أتى رجل من أهل مصر إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال: يا أمير المؤمنين عاذ بك من الظلم قال: عذت معاذًا قال: سابقت ابن عمرو بن العاص فسبقته فجعل يضربني بالسوط ويقول: أنا ابن الأكرمين فكتب عمر إلى عمرو يأمره بالقدوم عليه ويقدم بابنه معه فقدم فقال: عمر أين المصري خذ السوط فاضرب، فجعل يضربه بالسوط ويقول عمر اضرب ابن الأكرمين قال أنس: فضرب فوالله لقد ضربه ونحن نحب ضربه، فما أفلع عنه حتى تمنينا أنه يرفع عنه، ثم قال عمر للمصري: ضع على صلة عمرو فقال: يا أمير المؤمنين إنما ابنه الذي ضربني وقد اشتفيت منه حتى تمنينا أنه يرفع عنه فقال عمر لعمرو: مذكم تعبدتم الناس وقد ولدتهم أمها هم أحرازا قال يا أمير المؤمنين لم أعلم ولم يأتني^(١)، لذا فالمساواة قيمة أساسية من القيم التي يقوم عليها المجتمع المسلم ومرتكز من المركبات التي ينبع منها عليها.

المطلب الثاني: الأخلاق:

الأخلاق من المركبات الأساسية التي تقوم عليها العلاقات الاجتماعية ويمكن تعريف الأخلاق بأنها: (هيئه في النفس راسخة عنها تصدر الأفعال بسهولة ويسر من غير حاجة إلى فكر وروية)^(٢).

وبناء على هذا التعريف يدخل في الأخلاق ما كان حميداً وما كان سيئاً لهذا نبه عليه الغزالى^(٣) بقوله: (...الأفعال الجميلة المحمودة عقلًا وشرعا سميت تلك الهيئة خلقا حسنا وإن كان الصادر عنها الأفعال القبيحة سميت الهيئة التي هي المصدر خلقا سيئا)^(٤)، والمساواة لا تخرج عن هذا، وإنما أفرادتها بالبحث لأهميتها.

الأخلاق الحسنة هي الداعمة الرئيسية التي يقوم عليها المجتمع المسلم، وهي السمة البارزة من سمات هذا المجتمع، ومن الخطأ النظر إلى الأخلاق على أنها من الكماليات، أو أنها سمة وصفة يتصف بها الفرد ويزكي بها نفسه، وليس لها دخل بالعلاقات الاجتماعية فهذه نظرة قاصرة جداً للأخلاق وذلك للاتي:

(١) فتوح مصر وأخبارها، تأليف: أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله عبد الحكم بن أعين القرشي المصري دار الفكر - بيروت - ١٤١٦هـ / ١٩٩٦م، ط: ١، ترجمة: محمد الحجيري، ج ١ / ص ٢٩٠.

(٢) إحياء علوم الدين: أبو حامد محمد بن محمد الغزالى الطوسي، دار المعرفة - بيروت، ج ٢ / ص ٥٢.

(٣) محمد بن محمد بن أحمد بن أبي حامد الطوسي الفقيه الشافعى قدم نيسابور من شيوخه أمّام الحرمين وصف بقول (الغزالى) بحر مدقق)، سافر إلى القدس ودمشق العراق ومصر من مصنفات إحياء علوم الدين والمستrophic، ورجع إلى بلده طوس ومات بها كانت ٥٥٥. الوافي بالوفيات ج ١ / ص ٢١١، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ج ٦ / ص ٢٠١.

(٤) المصدر السابق ج ٣ / ص ٥٣

أولاً: علاقة الأخلاق بالعلاقات الاجتماعية في كون الشريعة نظرت إلى صلاح المجتمع من خلال صلاح الفرد فلا يصلح هذا المجتمع إلا بصلاح أفراده، يقول العلامة الطاهر بن عاشور^(١): (ولما كان العالم كلاً مركباً من آحاد الناس، ومملوءاً بأفعالهم، وهم يقتربون ويبعدون من هذه الدرجة بمقدار نفوذ سلطان الدين إلى نفوسهم ومساعيهم كان إصلاحه غير حاصل إلا بإصلاح أجزاءه القابلة للإصلاح، وهو إصلاح نفوس آحاد الناس، إذ كما كان المبني على الفاسد فاسد يكون المبني على الصالحة)^(٢)، فمن هذا الباب دعت الشريعة للأخلاق الحميدة.

ثانياً: للأخلاق مكانة سامية في ديننا الحنيف، يقول الرسول الله صلى الله عليه وسلم: (إنما بعثت لأنتم صالح الأخلاق)^(٣) فقوله: (إنما) أداة حصر، فدل حصره صلى الله عليه وسلم الغرض من بعثه على إتمام مكارم الأخلاق على علو شأن الأخلاق في الإسلام، بل إن الأخلاق مربوطة بالإيمان كما في قوله صلى الله عليه وسلم: (الإيمان بعض وستون شعبة، والحياء شعبة من الإيمان)^(٤)، وقوله صلى الله عليه وسلم: (الحياء والإيمان قرناً جميماً، فإذا رفع أحدهما رفع الآخر)^(٥)، وفي السنة كذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذن جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت)^(٦)، فكل من الحياء وعدم إيداء الجار وإكرام الضيف والصمت مقابل الكلام القبيح كل هذه الأفعال من الأخلاق وربطها بالإيمان دال على عدم انفكاك الأخلاق عن الإيمان، وعن تلازمهما.

الأخلاق الحسنة ليس لها وقت أو مكان محدد، بل هي صفة تصاحب المسلم في كل تعاملاته مع الناس فعن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: (اتق الله حيثما كنت، وأتبع السيئة الحسنة تمحها، وخالف الناس بخلق حسن)^(٧).

(١) محمد الطاهر بن عاشور ١٢٩٦ - ١٣٩٣ هـ = ١٨٧٩ - ١٩٧٣ م: رئيس المفتين المالكين بتونس وشيخ جامع الزيتونة وفروعه بتونس. مولده ووفاته ودراسته بها. عين (عام ١٩٢٢) شيخاً للإسلام مالكيها. وهو من أعضاء المجمعين العرب في دمشق والقاهرة. له مصنفات مطبوعة مقاصد الشريعة الإسلامية وأصول النظام الاجتماعي في الإسلام والتحرير والتتوير في تفسير القرآن، صدر منه عشرة أجزاء، وغيرها. الأعلام للزرکلی ج ٦ / ص ١٧٤.

(٢) أصول النظام الاجتماعي في الإسلام محمد الطاهر ابن عاشور، الشركة التونسية للتوزيع تونس والمؤسسة الوطنية للكتاب الجزء ط: ٢، ص ١٠.

(٣) مسند أحمد: الإمام أحمد بن حنبل، مسند أبو هريرة، رقم ٨٩٥٢، ج ١٤ / ص ٥١٣.

(٤) صحيح البخاري: البخاري، كتاب الإيمان، باب أمور الإيمان، رقم ٩، ج ١ / ص ١١.

(٥) المستدرك على الصحيحين، تأليف: محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النسابوري، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م، ط: ١، تج: مصطفى عبد القادر عطا، كتاب الإيمان، رقم ٥٨، ج ١ / ص ٧٣.

(٦) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الأدب، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذن جاره، رقم ٦٠١٨، ج ٨ / ص ١١.

(٧) سن الترمذى: محمد بن عيسى بن سورة الترمذى، أبو عيسى ت: ٢٧٩ هـ، تج: أحمد محمد شاكر و محمد فؤاد عبد الباقي وإبراهيم عطوة عوض، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبي - مصر، ط: ٢، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م، أبواب البر والصلة، باب ما جاء في معاشرة الناس، رقم ١٩٨٧، ج ٤ / ص ٢٥٥.

ومدار الأخلاق وأركانها ثلاثة أمور وهي ما ورد عن الحسن البصري^(١) قال: (حسن الخلق بسط الوجه وبذل الندى وكف الأذى)^(٢)، فالركن الأول للأخلاق سلبي هو الامتناع عن إيذاء الآخرين، فلا يكون صاحب خلق من يؤذى الناس، ثم يليه الشق الإيجابي وهو بذل الندى وبسط الوجه، ويدخل فيهما كل معروف، وجماع ذلك قوله تعالى: (خُذِ الْعَفْوَ وَأَمْرُ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ)^(٣)، وعن جعفر الصادق^(٤) أنه قال في هذه الآية: (أمر الله نبيه بمكارم الأخلاق)^(٥). والأخلاق الحميدة كثيرة لكن، أكثرها تأثيراً على العلاقات الاجتماعية -في نظري- هي:

١. الإحسان:

(هو فعل ما ينفع غيره بحيث يصير الغير حسناً به، كإطعام الجائع أو يصير الفاعل به حسناً بنفسه)^(٦)، عليه فقد يكون الإحسان إلى الغير وقد يكون الإحسان للنفس.

وعرفوا الإحسان كذلك بقولهم: (فعل ما ينبغي أن يفعل من الخير)^(٧)، وهذا المعنى العام دلت عليه الآيات والأحاديث منها قوله تعالى: (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى)^(٨)، وقال تعالى: (وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بَهْ شَيْئاً وَبِالْوَالِدِينِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ الْجَنْبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا ملكت أيمانكم)^(٩) وقوله تعالى: (وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ)^(١٠)، وفي السنة قوله صلى

(١) الحسن بن أبي الحسن البصري، أبو سعيد. وكان أبوه من أهل بيisan فسبى فهو مولى الأنصار ولد في خلافة عمر وحنكه عمر بيده، وكانت أمه تخدم أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، فربما غابت فتعطىه أم سلمة ثديها تعلاه به إلى أن تجيء أمه فیدر عليه ثديها فيشربه، عاصر الحسن خلقاً كثيراً من الصحابة فأرسل الحديث عن بعضهم، وسمع من بعضهم. وتوفي الحسن في ١١٥ هـ. صفة الصفوحة ج ٢ / ص ١٣٧.

(٢) إحياء علوم الدين: الغزالي ج ٢ / ص ٥٣.

(٣) سورة الأعراف: ١٩٩.

(٤) جعفر بن محمد بن علي بن الحسين، أمه أم فروة بنت القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق كان مشغولاً بالعبادة عن حب الرياسة، روى عن أبيه وعن عطاء بن أبي رباح وعكرمة وآخرين، وروي عنه من التابعين جماعة منهم أيوب السختياني ومن الأئمة مالك والثوري وشعبة وآخرين. وتوفي بالمدينة سنة ٥١٤٨ هـ. صفة الصفوحة ج ١ / ص ٣٩١.

(٥) الجامع لأحكام القرآن: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج الانصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي ت: ٦٧١ هـ، تح: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، ط: ٢ ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م، ج ٧ / ص ٣٤٥.

(٦) الكليات معجم في المصطلحات والفرقون اللغوية: أيوب بن موسى الحسيني القرمي الكفوري، أبو البقاء الحنفي (المتوفى: ١٠٩٤ هـ)، تح: عدنان درويش - محمد المصري، مؤسسة الرسالة - بيروت، ص: ٥٢.

(٧) التعريفات: علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني ت: ٨١٦ هـ، تح: جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، ط: ١، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م، ص: ١٢.

(٨) سورة النحل: ٩٠.

(٩) سورة النساء: ٣٦.

(١٠) سورة البقرة: ١٩٥.

الله عليه وسلم (إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ) ^(١).

الإحسان بهذا الشمول يدخل فيه كل خلق كريم دعت إليه الشريعة السمحاء وكل خصلة حميدة، وكل عمل فيه تحقيق مصلحة ومطلوب للغير، وكل قول جميل للناس هو من باب الإحسان، وتأثير الإحسان عظيم على العلاقات الاجتماعية، فبالإحسان تملك قلوب الناس كما قال الشاعر ^(٢)

أحسن إلى الناس تستعبد قلوبهم ... فطالما استعبد الإنسان، إحسان
ولعل الشريعة إذا دعت إلى الإحسان فقط من غير تفصيل في أمر الأخلاق لكتفى لدخول
جميع الأخلاق الحميدة في الإحسان.

٢. العفو:

وهو (ترك إنسان استوجب عقوبة فعفوت عنه) ^(٣)، وحاجة الناس للعفو لكون الإنسان خلق غير كامل يصدر منه الصواب والخطأ: فيصدر منه الخطأ في حق الله، كما في مسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (والذي نفسي بيده لو لم تذنبو الذهب الله بكم ول جاء بقوم يذنبون فيستغفرون الله فيغفر لهم) ^(٤)، فلما كان الخطأ وارداً من الإنسان في حق الله، فمن باب أولى في حق أخيه الإنسان، عليه شرع الله العفو والصفح عن الزلل والخطأ الذي يقع من المسلم تجاه أخيه المسلم، ورغم فيه، ورفع من درجة العافين عن الناس فقال سبحانه وتعالى: (الَّذِينَ يَنْفَقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ) ^(٥)، وأثاب الله العافين عن الناس بجنس فعلهم، بأن جعل جزاءهم العفو عن زلات ومعاصيهم، كما عفا عن زلات وهفوات إخوانهم تجاههم، فالجزاء من جنس العمل قال تعالى: (... وَلَيَعْفُوا وَلَيَصْفُحُوا. أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ) ^(٦). وتأثير قيمة العفو عظيمة على العلاقات الاجتماعية؛ إذ أن المعتدي يكون متوقعاً لرد المعتدى عليه، فيواجهه بعدم الرد، بل بالصفح والعفو فيحيل هذا العلاقة من عداوة إلى علاقة حميمة، كما قال الله تعالى: (وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِنَّ الدِّيَنَ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاؤُ كَانَهُ وَلِيْ حَمِيمٌ) ^(٧).

(١) صحيح مسلم: مسلم، كتاب الصيد والذبائح، باب الأمر بإحسان الذبح والقتل، رقم ١٩٥٥، ٣: ص ١٥٤٨.

(٢) حياة الحيوان الكبير: محمد بن موسى بن عيسى بن علي الدميري، الشافعي ت: ٨٠٨هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط: ٢، ١٤٢٤هـ ، قاله: أبو الفتح علي بن محمد البستي، ج ١ / ص ٢٥٠

(٣) العين: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو الفراهيدي البصري (١٧٠هـ)، تعلمه مهدى المخوزمى وإبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، د.ت. ج ٢ / ص ٢٥٨

(٤) صحيح مسلم: مسلم كتاب التوبة، باب سقوط الذنب بالاستغفار والتوبة، رقم ٢٧٤٩ ج ٤: ص ٢١٠٦.

(٥) سورة آل عمران: ١٣٤

(٦) سورة النور: ٢٢

(٧) سورة فصلت: ٣٤

٣. الوفاء:

هو (ملازمة طريق المواساة ومحافظة عهود الخلطة)^(١) من القيم الإسلامية الرفيعة وذات أثر كبير على العلاقات بين الناس، فحينما توجد قيمة الوفاء بين شخصين أو مجموعتين من الناس، يسعى كل من طرف في هذه العلاقة إلى تحقيق مصالح الطرف الآخر ومصالح المجتمعين معاً ويتحقق بذلك الانتماء للمجتمع، لأن البحث عن مصلحة المجتمع هو من أبرز سمات الانتماء إلى هذا المجتمع، وقد ضرب لنا النبي صلى الله عليه وسلم أروع الأمثلة في الوفاء، كقيمة فعله صلى الله عليه وسلم أنه قال في أسارى بدر (لو كان المطعم بن عدي^(٢) حيا ثم كلمني في هؤلاء النتنى^(٣) لتركتهم له)^(٤)، وكان المطعم بن عدي قد أدخل النبي صلى الله عليه وسلم في جواره عندما عاد من الطائف، فلم ينس له رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الموقف رغم كفر المطعم وكان وفيا له.

٤. حفظ اللسان:

اللسان من الجوارح التي يقل اهتمام الناس بها والمحافظة عليها، رغم أن الشارع الحكيم اهتم بأشد الاهتمام؛ لخطورة الكلمة، ولكونها إذا خرجمت إما أن تؤدي إلى خير أو إلى شر، فأمر الله عباده بأن لا يقولوا إلا خيراً قال تعالى: (وَقُلْ لِعَبَادِي يَقُولُوا التِّي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزَغُ بَيْنَهُمْ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلنَّاسِ عَدُوًّا مُّبِينًا)^(٥)، يؤكّد هذا المعنى قوله صلى الله عليه وسلم: (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت...)^(٦)، وما يرتكب من معاصي باللسان كثيرة، وأثرها مدمر للعلاقات الاجتماعية بين الناس؛ لذلك حرمتها الشارع الحكيم جميعها، فقد حرمت الشريعة الغيبة التي هي ذكر الشخص بما يكره في غيبته وإن كان ما ذكر موجوداً فيه، قال تعالى: (وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا. أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهُتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابُ رَحِيمٌ)^(٧)، كما حرمت البهتان: وهو رمي الأبرياء بما

(١) التعريفات: البرجاني ص ٢٥٣

(٢) المطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف، من أشراف قريش، وكان أقليهم الذي لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو الذي أجار رسولاً الله صلى الله عليه وسلم حين رجع من الطائف، ومات المطعم بمكة كافراً، قبل بدر وهو ابن بضع وتسعين سنة، المنظم في تاريخ الملوك والأمم أبو الفرج بن الجوزي ج ٣ / ص ١٥٥

(٣) النتن الرائحة الكريهة وسمى المشركين نتنى لكرههم وقبع فعلهم، بتصرف من لسان العرب: ابن منظور ج ١٣ / ص ٤٢٦

(٤) صحيح البخاري، صحيح البخاري، كتاب فرض الخمس، باب ما من النبي صلى الله عليه وسلم على الأساري من غير أن يخمس، رقم ٣١٣٩، ج ٤ / ص ٩١.

(٥) سورة الإسراء: ٥٣

(٦) صحيح مسلم: مسلم، كتاب الإيمان، باب الحث على إكرام الجار والضيف، رقم ٤٧، ج ١: ص ٦٨.

(٧) سورة الحجرات: ١٢

ليس فيهم قال تعالى: (وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا، ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا، فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا)^(١)، ومن معاصي اللسان النمية.

٥. السماحة:

وقد عرف العلامة الطاهر بن عاشور السماحة بقوله: (سهولة المعاملة فيما اعتاد الناس فيه المشادة، فهي وسط بين الشدة والتساهل)^(٢)، وقد دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لهذا الخلق كما جاء عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (رحم الله رجالاً سمحوا إذا باع وإذا اشتري وإذا اقتضى)^(٣). يدعو النبي صلى الله عليه وسلم المؤمنين إلى السماحة في تعاملهم و السماحة صفة أصلية من صفات الإسلام، يقول بن عاشور: (فرجع معنى السماحة إلى التيسير المعتدل وهي معنى اليسر الموصوف به الإسلام)^(٤)، فالإسلام دين السماحة واليسر، وقد أثرت سماحة الإسلام المسلمين الأوائل في غير المسلمين فدخلوا في الإسلام، أفلأ تؤثر في علاقة المسلمين فيما بينهم؟

ومن الأُخْلَاقِ الَّتِي تحقق مقصود الشارع من المحافظة على العلاقات الاجتماعية، أداء الأمانة: (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْدُوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِنَّ حَكْمَتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعُدْلِ)^(٥). ومنها الوفاء بالعهد، يقول تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُهْدِ)^(٦).

المطلب الثالث: التكافل الاجتماعي

هو المرتكز الثالث الذي تقوم عليه العلاقات الاجتماعية في الإسلام، ويمكن تعريف التكافل الاجتماعي بأنه: (أن يتضامن أبناء المجتمع ويتساندوا فيما بينهم سواء أكانوا أفراداً أو جماعات، حكاماً أو محكومين على اتخاذ مواقف إيجابية كرعاية اليتيم... أو سلبية كتحريم الاحتكار.. بداع من شعور وجدي عميق)^(٧).

التكافل الاجتماعي بهذا المعنى أصل من أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، ويظهر ذلك جلياً من خلال استقراء نصوص الشرع الحنيف، وليس ذكر بعض الأدلة من باب حصر النصوص التي دلت على هذا الأصل، بل هي من باب التمثيل فقط، فقد أمرت وحثت الشريعة

(١) سورة النساء: ١١٢

(٢) أصول النظام الاجتماعي ابن عاشور ص ٢٥

(٣) صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب السهولة والسماحة في الشراء والبيع، رقم ٢٠٧٦، ج ٣ / ص ٥٧.

(٤) أصول النظام الاجتماعي ابن عاشور ص ٢٦

(٥) سورة النساء: ٥٨

(٦) سورة المائدة: ١

(٧) التكافل الاجتماعي في الإسلام عبد الله ناصح علوان دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، د.ت، ص ٩.

بالإنفاق على المحتاجين والفقراء داخل المجتمع المسلم، وجعلته من القربات التي يتقرب بها العبد لربه يقول تعالى: (وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مَسْكِنًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا × إِنَّمَا نُطْعَمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا) ^(١)، وجعلت الشريعة الزكاة ركناً أساسياً من أركان الإسلام الخمسة، وفرضها على المسلم يجب أداؤه ويعاقب على تركها في الدنيا والآخرة، وإذا نظرنا إلى أهداف الزكاة وأثرها في حياة المجتمع نتوصل إلى: (إن الزكاة جزء من نظام التكافل الاجتماعي في الإسلام، ذلك التكافل الذي لم يعرفه الغرب إلا في دائرة ضيقه وهي دائرة التكافل المعيشي بمساعدة الفئات العاجزة والفقيرة، وعرفه الإسلام في دائرة أعمق وأفسح بحيث يشمل جوانب الحياة المادية والمعنوية) ^(٢).

ويدلل على التكافل كذلك ما في الصحيحين عن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إن الأشعريين إذا أرملاوا في الغزو أو قل طعام عيالهم بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم في إماء واحد بالسوية فهم مني وأنا منهم) ^(٣)، وهذا مظهر من مظاهر التكافل، يمدحه النبي صلى الله عليه وسلم ويحدث عليه.

يتعدى شأن التكافل في الإسلام مجرد الأمر به والحديث عليه، ويصل شأنه إلى نفي الإيمان عنمن لا يحس بمعاناة إخوانه وجيرانه، وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ليس المؤمن الذي يبيت وجاره إلى جنبه جائع) ^(٤). ومن مظاهر التكافل الاجتماعي في الإسلام بل ربما يمكن القول أنها من أسمى عمليات التكافل الاجتماعي في تاريخ البشرية جميعاً، المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار.

التكافل أثره عظيم على المجتمع المسلم: هو ترياق للحد الاجتماعي، وأحد وسائل منع الجرائم الناجمة عن الفقر، يقول عبد الله ناصح علوان ^(٥): (ولا يخفى أن مبدأ الزكاة حين طبق في العصور الإسلامية السالفة نجد فيه محاربة الفقر وأقام التكافل الاجتماعي وتوزع من القلوب حقد الفقراء على الأغنياء وقل كثيراً من الجرائم الخلقية والاجتماعية؛ وذلك بإزالة أسبابها من الفقر وال الحاجة وعود المؤمنين على البذل والتسخاء، وهيأ سبل العمل لمن لا يجد المال) ^(٦).

(١) سورة الإنسان: ٨-٩

(٢) فقه الزكاة دراسة مقارنة لأحكامها وفلسفتها في ضوء القرآن والسنّة: يوسف القرضاوي، مؤسسة الرسالة، ط: ٢، ١٩٧٣، ٥١٣٩٣، م، ص: ٨٨.

(٣) صحيح البخاري: البخاري، كتاب الشرك، باب الشراكة في الطعام والنهد والعروض، رقم ٢٣٥٤، ج: ٢، ص: ٨٨٠.

(٤) المستدرك للحاكم كتاب البر والصلة رقم ٧٣٠٧، ج: ٤، ص: ١٨٤.

(٥) عبد الله ناصح علوان ١٤٠٧-١٢٤٧ هـ، الفقيه والداعية ولد في مدينة حلب تخرج من الأزهر كلية أصول الدين ١٩٥٢ م حصل على الدكتوراه من باكستان، دُرّس بجامعة الملك عبد العزيز بجدة، و من مصنفاته أحكام الزكاة على ضوء المذاهب الأربع و تربية الأولاد في الإسلام والتكافل الاجتماعي في الإسلام وغيرها. تكلمة مجمع المؤلفين: عمر رضا، ص: ٣٥٦.

(٦) التكافل الاجتماعي في الإسلام ، عبد الله ناصح علوان، ص: ٦٢

إن التكافل الاجتماعي أحد وسائل المحافظة على العلاقات الاجتماعية من جهة الوجود، ويتحقق هذا التكافل بالنفقات الواجبة والمندوبة، وبكل أداة مشروعة تحققه ولا تتعارض مع نصوص الشرع، لثبوت كونه مصلحة تسعى الشريعة إلى تحقيقها.

المطلب الرابع: صلة الرحم

اللبنة الأولى للمجتمع المسلم تنشأ من اجتماع رجل وامرأة على وجه مشروع ولكل منهما أصول وينتتج عن هذه الأسرة فروع فمن الطبيعي أن ينتمي الفرع للأصل ولا ينقطع الأصل عن الفرع، هذه العلاقة الطبيعية حض عليها الإسلام، ورتب الله تعالى عليها الأجر والثواب العظيم، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: (من سره أن يبسط له في رزقه، أو ينسأله في أثره، فليصل رحمه)^(١)، وفي المسند عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن الله عز وجل لما خلق الخلق، قامت الرحمة، فأخذت بحق الرحمن، قالت: هذا مقام العائد من القطيعة، قال: أما ترضين أن أصل من وصلك، وأقطع من قطعك)^(٢).

فهذا الترابط بين الأصول والفرع والحواشي سبب من الأسباب المؤدية إلى تقوية الروابط الاجتماعية داخل المجتمع المسلم.

من خلال ما سبق يظهر جلياً عناية الشريعة الفائقة بأسباب تقوية العلاقات والروابط الاجتماعية بين أفراد المجتمع المسلم، فقد سعت لتحقيق لذلك بوسائل عدة وطرق مختلفة.

المبحث الثاني: المحافظة على العلاقات الاجتماعية من جانب العدم

المطلب الأول: منع فساد ذات البين

بعث الله الرسل وإنزل الكتب وأقام الشرائع تحقيقاً لمصلحة الناس، يقول بن عاشور: (مراد الله في الأديان كلها منذ النشأة إلى ختم الرسالة واحد وهو حفظ نظام العالم وصلاح أحوال أهله فالصلاح مراد الله تعالى.... وقال تعالى على لسان بعض رسليه (إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكِّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ)^(٣) فإذا كان تحقيق الصلاح مقصود الشرائع كلها فإن الفساد الذي هو ضد الصلاح سعى الشرائع كلها بوجه عام و الشريعة الإسلامية بوجه خاص لمنعه في كل مناحي الحياة قال تعالى: (تَوَلَّ سَعَى في

(١) صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب من أحب بسط الرزق، رقم ٢٠٦٧، ج ٣ / ص ٥٦

(٢) مسنده الإمام أحمد، رقم ٨٣٦٧، ج ١٤ / ص ١٠٣

(٣) سورة هود: ٨٨

(٤) أصول النظام الاجتماعي في الإسلام: ابن عاشور ص: ١٠

د. أحمد محمد الفاتح منصور الصديق

الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرَثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ^(١)، ومن أعظم الفساد ما كان في العلاقات الاجتماعية بين الناس. فعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصلوة والصدقة قالوا بلى قال إصلاح ذات البين وفساد ذات البين الحالة^(٢) ذات البين هي: (الخصلة التي تكون وصلة بين القوم من قرابة ومية ونحوهما)^(٣)، فعبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فسادها بالحالة لعظم ما يترتب على فساد البين من أضرار على الأفراد والمجتمعات والدول، فإذا كانت الحالة تذهب بالشعر ولا تترك منه شيئاً فإن فساد ذات البين يذهب بالدين ولا يبقى منه شيئاً.

المتأمل للأحكام الشرعية المبثوثة في كثير من أبواب الفقه يجدها تضع السياغات العالية والأسور المنيعة لمنع فساد ذات البين من هذه الأحكام على سبيل المثال النهي عن بيع وخطبة المسلم على بيع وخطبة أخيه فعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن... ولا بيع الرجل على بيع أخيه، ولا خطب على خطبة أخيه، ولا تسأل المرأة طلاق اختها التكفاً ما في إناثها)^(٤)، يقول ابن القيم^(٥): (أن الشارع صلوات الله عليه نهى أن يخطب الرجل على خطبة أخيه أو يستام على سوم أخيه أو يبيع على بيع أخيه، وما ذاك إلا أنه ذريعة إلى التباغض والتعادي)^(٦)، ومنها كذلك النهي عن زواج المرأة على عمتها وختالتها، فعن جابر رضي الله عنه، قال: (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تنكح المرأة على عمتها أو خالتها)^(٧)، يقول بن القيم: (حتى لو رضيت المرأة بذلك لم يجز؛ لأن ذلك ذريعة إلى القطيعة المحرمة)^(٨).

(١) سورة البقرة: ٢٠٥

(٢) سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي، دار الفكر، تج: محمد محيي الدين عبد الحميد. ج٤: ص٢٨٠، مسند الإمام أحمد، د.ت، كتاب الأدب، باب إصلاح ذات البين، رقم ٤٩١٩ ج٦: ص٤٤.

(٣) تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة: القاضي ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي ت: ٦٨٥ هـ، تج: لجنة مختصة بإشراف نور الدين طالب، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، ١٤٣٣ هـ ٢٠١٢ م، ج٢: ص٢٦٤.

(٤) صحيح البخاري، صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب لا بيع على بيع أخيه، رقم ٢١٤٠، ج٢: ص٦٩، صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب تحرير الخطبة على الخطبة، رقم ١٤١٣، ج٢: ص١٣٣.

(٥) محمد بن أبي بكر بن سعد بن حريز الزرعى الحنبلي المعروف بابن قيم الجوزية اخذ عن جماعة و لازم ابن تيمية و عتل معه بالقلعة، من تصانيفه مفتاح دار السعادة، والتفسير القيم، وزاد المعاد و مراحل السائرین بن منازل إياك نعبد وإياك نستعين و غيرها كثیرت ٧٥١ هـ . الوفي بالوفيات: خليل ابيك الصفدي ج٢: ص١٩٦، ذيل طبقات الحنابلة: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن الحنبلي ت: ٧٩٥ هـ، تج: عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة العبيكان - الرياض، ط: ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٥ م ج٥: ص١٧٥.

(٦) إعلام الموقعين عن رب العالمين: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية ت: ٧٥١ هـ، تج: محمد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م ج٢: ص١١٧.

(٧) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب لا تنكح المرأة على عمتها، رقم ٥١٠٨، ج٧: ص١٢، صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب تحرير الجميع بين المرأة وعمتها وختالتها، رقم ١٤٠٨، ج٢: ص١٠٢٨.

(٨) إعلام الموقعين عن رب العالمين ج٢: ص١١

المطلب الثاني: منع التمييز بين أفراد المجتمع

التمييز بين مكونات المجتمع الواحد له آثار سالبة وخطيرة على المجتمع؛ فإنه يخلق الحقد والكراهيّة في نفوس من وقع عليهم التمييز تجاه الآخرين، لهذا منعه الشرع الحنيف بجميع أشكاله وأنواعه، يقول تعالى: (وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاءِ وَالْعَشِيِّ) ... إلى قوله (فَتَكُونُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ)^(١)، نزلت في شأن من جاؤوا للنبي صلى الله عليه وسلم وقالوا: (إِنَّا نُرِيدُ أَنْ تَجْعَلَ لَنَا مِنْكَ مَجْلِسًا تَعْرِفُ لَنَا بِهِ الْعَرَبُ فَضْلًا)^(٢)، فمنع التمييز؛ لأن له آثاراً غير حميدة على المجتمع المسلم.

وفي السنة ما يؤكّد منع التمييز في العلاقات الاجتماعية بين القراء الأغنياء، فعن أبي هريرة رضي الله عنه، أنه كان يقول: (شر الطعام طعام الوليمة، يدعى لها الأغنياء ويترك القراء، ومن ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم)^(٣).

المبدأ الشرعي هنا هو أن كلام الشرفاء والوضعاء مسخرون لبعضهم، فصاحب المهنة الوضيعة مسخر لخدمة صاحب المهنة المرموقة، وصاحب المهنة المرموقة بدوره مسخر لصاحب المهنة الوضيعة، ولا غنى لبعضهما عن بعض فلا امتياز لأحد على الآخر، فهذا سنة الله في خلقه يقول تعالى: (وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ)^(٤)، جاء في تفسيرها: (يسخر الأغنياء للفقراء فيكون بعضهم سبباً لعاش بعض)^(٥).

المطلب الثالث: النهي عن مساوى الأخلاق

فإذا كانت الأخلاق الحميدة لها تأثير إيجابي على العلاقات الاجتماعية، فإن سوء الخلق له أثر سلبي يؤدي إلى فساد العلاقات الاجتماعية، ولكرة الأخلاق السيئة التي نهي عنها وهي ذات تأثير على العلاقات الاجتماعية اذكر بعضها وعلى سبيل الإجمال لعدم احتمال المقام للاستقصاء، وهي:

١. الظلم: له أثر كبير وخطير على العلاقات الاجتماعية؛ إذ يمتلأ قلب المظلوم حقداً وكراهية ضد الظالم، سواء وقع الظلم من فرد أو من جماعة أو من الدولة؛ لهذا فقد حرم الله الظلم، وشددت النصوص الشرعية في النكير على الظلمة من ذلك قول الله

(١) سورة الأنعام: ٥٢

(٢) الجامع لأحكام القرآن: القرطبي ج ٦ / ص ٤٢٢

(٣) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب من ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله، رقم ٥١٧٧، ج ٧ / ص ٢٥

(٤) سورة الزخرف: ٣٢

(٥) الجامع لأحكام القرآن: القرطبي ج ١٦ / ص ٨٣

تعالى: (وَقَدْ خَابَ مَنْ حَمَلَ ظُلْمًا) ^(١) وقوله: (إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ) ^(٢)، وقوله: (وَمَنْ يَظْلِمْ مِنْكُمْ نُذْقِهُ عَذَابًا كَبِيرًا) ^(٣)، وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهم، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (الظُّلْمُ ظُلْمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) ^(٤).

٢. السخرية: قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخِرُ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نَسَاءٌ مِّنْ نَسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَازِبُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْإِسْمُ الْفَسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتَبَّعْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ) ^(٥).

٣. احتقار الناس: قال تعالى: (وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ) ^(٦).

٤. سوء الظن والغيبة والنفيمة والتجسس يقول تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجْسِسُوا وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيْحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيِّتًا فَكَرْهُتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَاَبُ رَحِيمٌ) ^(٧).

٥. الغش: قال تعالى: (وَيْلٌ لِلْمُطَفَّقِينَ، الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفِفُونَ، وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ) ^(٨) وقوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ) ^(٩).

٦. خيانة الأمانة، وعدم الثقة: قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَتَخُونُوا أَمَانَاتَكُمْ) ^(١٠).

٧. الإيذاء بلا داع: قال تعالى: (وَالَّذِينَ يُؤذِنُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا) ^(١١)، وعن جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (المسلم من سلم المسلمين من لسانه ويده) ^(١٢).

(١) سورة طه: ١١١.

(٢) سورة الشورى: ٤٠.

(٣) سورة الفرقان: ١٩.

(٤) صحيح البخاري، كتاب المظالم والغصب، باب الظلم ظلمات يوم القيمة، رقم ٢٤٤٧، ج ٢ / ص ١٢٩.

(٥) سورة الحجرات: ١١.

(٦) سورة لقمان: ١٨.

(٧) سورة الحجرات: ١٢.

(٨) سورة المطففين: ٢-١.

(٩) سورة النساء: ٢٩.

(١٠) سورة الأنفال: ٢٧.

(١١) سورة الأحزام: ٥٨.

(١٢) صحيح البخاري ج ١ / ١١، كتاب الإيمان، باب المسلم من سلم المسلمين من لسانه ويده رقم ١٠، مسلم ج ١ / ٦٥، كتاب الإيمان، باب

٨. نقض العهد: قال تعالى: (وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا^(١)).
٩. الغدر والخداع: قال تعالى: (...إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَانًا أَثْنِيًّا)^(٢).
١٠. قول السوء: قال تعالى: (لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهَرُ بِالسُّوءِ مِنَ الْقُولِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلَيْهِ، إِنْ تُبْدُوا خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُواً قَدِيرًا^(٣)).
١١. سوء معاملة اليتيم والفقير: قال تعالى: (فَأَمَّا الْيَتِيمُ فَلَا تَقْهَرْ، وَأَمَّا السَّائِلُ فَلَا تَنْهَرْ^(٤)).
١٢. النهي عن الحسد: عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا تبغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخوانا ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام)^(٥).

١٣. التدخل الضار: إذا كان في التدخل ظلم البعض على حساب البعض الآخر قال تعالى: (وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعةً سَيِّئَةً يُكَفَّلُ مِنْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُّقِيتًا^(٦)).
١٤. وهذا قليل من كثير وغيب من فيضن، ولعل كثرة ما دلت النصوص على منعه مما يضر بالعلاقات الاجتماعية يدل على رعاية الشارع الحكيم أشد الرعاية للعلاقات الاجتماعية بين الناس، و السبب أثر العلاقات الاجتماعية الكبير على استقرار المجتمعات والدول.

المطلب الرابع: النهي عن التعصب والعصبية

من الوسائل التي اتخذتها الشريعة لمحافظة على العلاقات الاجتماعية من جانب العدم منع العصبية والتعصب بما هي العصبية، وعلى ماذا ترتكز، وما هي مضارها، وكيف نتخلص منها؟.
تعريف العصبية: ذكرت معاجم اللغة عدة معاني للعصبية^(٧) وأقرب المعاني لما نحن فيه أن أصل العصبية من عصبة الرجل وهم: (بنوه وقرابته لأبيه، وإنما سمووا عصبة لأنهم عصبوها به أي أحاطوا به، فالآب طرف والابن طرف، والعم جانب والأخ جانب. والجمع العصبات. والتعصب من العصبية)^(٨).

تفاضل الإسلام وأي أمرره أفضل، رقم ٤١.

(١) سورة النحل: ٩١.

(٢) سورة النساء: ١٠٧.

(٣) سورة النساء: ١٤٨.

(٤) سورة الصاف: ١٠-١١.

(٥) صحيح البخاري ج ٥: ص ٢٢٥٣، كتاب النكاح، باب غيرة النساء ووجدهن، رقم ٥٧٢٨.

(٦) سورة النساء: ٨٥.

(٧) العين: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري ت: ١٧٥، تج: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، د.ت، ج ١ / ص ٣٠٨.

(٨) الصحاح: الجوهري الفارابي ج ١ / ص ١٨٢.

العصبية والتعصب عرفها صاحب لسان العرب بأنها: (المحاكاة والمدافعة). وتعصبنا له ومعه: نصرناه. وعصبة الرجل: قومه الذين يتعصبون له^(١). العصبية للقبيلية، وجعل الانتماء لها فوق كل انتماء، له آثار سيئة جداً على المجتمعات؛ ولهذا أنهى الشارع عنها، فعن جابر بن عبد الله قال كسع^(٢) رجل من المهاجرين رجلاً من الأنصار، فاجتمع قوماً ذا وقوماً ذا وقال هؤلاء يا للمهاجرين وقال هؤلاء يا للأنصار فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال دعوها فإنها متننة قال ثم قال ألا ما بال دعوى أهل الجاهلية، ألا ما بال دعوى أهل الجاهلية^(٣)، الحديث فيه دلالة واضحة على منع العصبية والانتماء الضيق للقبيلة الذي يمثل صفة من صفات المجتمعات الجاهلية المختلفة، فالجاهلية ليست الفترة الزمنية، وإنما هي أحوال وصفات.

وإذا نظرنا إلى فكرة العصبية نجد أنها تقوم على تميز جنس على آخر، وفكرة تمایز الأجناس فكرة خاطئة للأتي:

أولاًً: أصل الناس واحد فالبشر جميعاً من تراب، منه أبيهم آدم، يقول تعالى: (ولَقَدْ خَلَقْنَا إِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِّنْ طِينٍ)^(٤)، وفي الحديث عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عِيَّةَ الْجَاهْلِيَّةِ وَفَخْرَهَا بِالْأَبَاءِ، مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ، وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ، وَالنَّاسُ بْنُو آدَمَ، وَآدَمُ مِنْ تَرَابٍ، لِيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ فَخْرُهُمْ بِرِجَالٍ، أَوْ لِيَكُونَ أَهْوَانٌ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ عِدَتِهِمْ مِنَ الْجَعْلَانِ الَّتِي تَدْفَعُ بِأَنْفَهَا النَّفَنَ)^(٥).

ثانياً: عدم وجود جنس خالص غير مختلط بغيره حتى يتميز عن الآخرين، يقول أهل علم الاجتماع: (والحقيقة أنه لا يوجد في عالم اليوم سلالات أو جنس نقى وأصبح الحديث الآن عن ذلك حديث خرافات ولا يمت إلى الواقع الكائن بصلة يستند إليها، فاشتراك الناس في اللغة أو الدين وأسلوب الحضارة ونمط الحياة يكفل وحدة في فكرهم، وفي الواقع المتصمن لهذا الفكر، ومن جهة أخرى فإن الاختلاط بين البشر وعلى أوسع نطاق بحكم تقدم المواصلات والهجرات والمصاهرات)^(٦)، فكم ممن سكن الجزيرة العربية وليس بعربي، وكم ممن سكن خارج الجزيرة العربية وهو عربي أصيل.

(١) لسان العرب: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنباري الإفريقي ت: ٥٧١١، دار صادر - بيروت، ط: ٣ - ١٤١٤ هـ، ج ١ / ص ٦٠٦.

(٢) كسع: أن تخرب بيده أو برجلك بصدر قدمك على ببر إنسان أو شيء، لسان العرب: ابن منظور ج ٨ / ص ٣٠٩.

(٣) صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب ما ينهى من دعوة الجاهلية، ج ٤ / ص ١٨٣.

(٤) سورة المؤمنون: ١٢.

(٥) مسند أحمد، مسند أبو هريرة، رقم ٨٧٣٦، ج ١٤ / ص ٣٤٩، صحيحه الالباني.

(٦) مبادئ علم الاجتماع رأفت عبد الجواد ص ٥٥

ثالثاً: اختلاف الأجناس جعله الله لمصلحة الناس، وليس للتنافس الضار، فالتبني في الجنس عامل قوة وخير، فما من فرد أو جماعة إلا وفيها نقص تحتاج إلى من يكمله، يقول تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّنْ ذَكَرٍ وَأُنثَى، وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا...)^(١)، فالاختلاف من أهدافه التعارف لا التناحر.

وللعصبية مضار كثيرة منها:

أولاً: أنها سبب للضعف الاجتماعي، يقول ابن خلدون: (إن القلوب إذا تداعت إلى أهواء الباطل، والميل إلى الدنيا، حصل التنافس وفساد الخلاف وإذا انصرفت إلى الحق، ورفضت الدنيا والباطل وأقبلت على الله اتحدت وجهتها فذهب التنافس وقل الخلاف وحسن التعاون والتعاضد، واتسع نطاق الكلمة لذلك فعظمت الدولة)^(٢).

ثانياً: سبب لضعف الدول يقول ابن خلدون: (إن الأوطان الكثيرة القبائل والعصائب قل أن تستحکم فيها دولة، والسبب في ذلك اختلاف الآراء والأهواء... لأن كل عصبية من تحت يدها تظن في نفسها منعة وقوة)^(٣).

حل مشكلة العصبية في الانتماء للإسلام ودخول الجميع تحت مظلته، فالانتماء في الإسلام ليس للون ولا لجنس ولا لقومية وإنما الراية واللواء الذي يضم الجميع وينتمون إليه هو الإسلام، والتمايز بين الناس ليس على أي أساس من هذه الأسس، إنما التمايز بالقرب والبعد من الله، يقول تعالى: (إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ)^(٤)، يقول شيخ علماء الاجتماع: (إن الدعوة الدينية تزيد الدولة في أصلها قوى على قوى العصبية التي كانت لها من عددها، والسبب في ذلك كما قدمناه أن الصبغة الدينية تذهب بالتنافس والتحاسد الذي في أهل العصبية، وتفرد الوجهة إلى الحق فإذا حصل لهم شيء لأن الوجهة واحدة، والمطلوب متساو عندهم وهم مستميتون عليه، وأهل الدولة التي هم طالبوها وإن كانوا أضعافهم فأغراضهم متباعدة بالباطل وتخانلهم لتقية الموت حاصل فلا يقاومونهم وإن كانوا أكثر منهم، بل يغلبون عليهم ويعاجلهم الفناء بما فيهم من الترف والذل...)^(٥)، والناظر إلى السيرة النبوية يبرز له ذلك جلياً من خلال معركة مؤتة واليرموك والقادسية، ويؤكد ابن عاشور هذا المعنى وهو الانتماء للإسلام: (فجعل جامعة الدين هي الجامعة الحق لل المسلمين، وأبقى ما عداها من الجوامع

(١) سورة الحجرات: ١٢

(٢) مقدمة بن خلدون: ابن خلدون ١ / ٣١٣

(٣) مقدمة ابن خلدون: ابن خلدون ج ١ / ص ٣٢٦

(٤) سورة الحجرات: ١٣

(٥) مقدمة بن خلدون: ابن خلدون ج ١ / ص ٣١٤

جوامع فرعية تعتبر صالحة مالم تعد على الجامعة الكبرى بالانحلال^(١)، فلا يمنع الانتماء للقبيلة، إنما المنوع تقديم القبيلة على الإسلام، فالانتماء للإسلام أولاً ثم لا يضر بعد ذلك الانتماء للقبيلة. وأخيراً يجدر التنبيه عليه أن ما يختص بالعلاقات الاجتماعية داخل المجتمع المسلم ليس خاصاً بالمسلمين، بل بال المسلمين وغير المسلمين من أهل الذمة، وهذا بوجه عام إلا ما دل الدليل على استثنائهم منه من الأحكام التي فيها تمكين وتسلیط الكافرین على المؤمنین، فهذه لها أحكام أخرى، يقول ابن القيم: (فإن الله سبحانه لما نهى في أول السورة عن اتخاذ المسلمين الكفار أولياء، وقطع المودة بينهم وبينهم، توهם بعضهم أن برهem والإحسان إليهم من المودة والمودة، فبين الله سبحانه أن ذلك ليس من المودة المنهي عنها، وأنه لم ينه عن ذلك بل هو من الإحسان الذي يحبه ويرضاه، وكتبه على كل شيء، وإنما المنهي عنه تولي الكفار والإلقاء إليهم بالمودة)^(٢).

يقول القرافي^(٣) المالكي: (وأما ما أمر به من برهem ومن غير مودة باطنية... فعلى سبيل اللطف لهم والرحمة لا على سبيل الخوف والذلة... وحفظ غيبتهم إذا تعرض أحد لأنذتهم، وصون أموالهم وعيالهم وأعراضهم وجميع حقوقهم ومصالحهم، وأن يعاونوا على دفع الظلم عنهم وإصلاحهم لجميع حقوقهم وكل خير يحسن من الأعلى مع الأسفل أن يفعله.... وينبغي لنا أن نستحضر في قلوبنا ما جبلوا عليه من بغضنا وتكذيب نبينا - صلى الله عليه وسلم - وأنهم لو قدروا علينا لاستأصلوا شأفتنا واستولوا على دمائنا وأموالنا، وأنهم من أشد العصاة لربنا ومالكنا عز وجل ثم نعاملهم بعد ذلك بما تقدم ذكره امتناعاً لأمر ربنا عز وجل، وأمر نبينا - صلى الله عليه وسلم - لا محبة فيهم ولا تعظيمها لهم)^(٤).

(١) اصول النظام الاجتماعي: ابن عاشور ص ١٠٧

(٢) أحكام أهل الذمة: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية ت: ٧٥١هـ، رمادي للنشر - الدمام، يوسف بن أحمد البكري - شاكر بن توفيق العاروري، ط: ١٤١٨ - ١٩٩٧ م ج ١ / ص ٦٠٢

(٣) أحمد بن أبي العلاء ادريس بن عبد الرحمن الصنهاجي المصري القرافي انتهى إليه رئاسة الفقه على مذهب مالك أخذ عن العز بن عبد السلام والشريف الكوكبي من مصنفاته الذكيرة في الفقه والتتفق في الأصول و الفروق سمى القرافي نسبة للقرافة (وماهي القرافة حتى يتم المعنى حتى لا تكون فسرت الماء بالماء)، توفي سنة ٦٨٤هـ، البياج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب: إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، برهان الدين اليعمري ت: ٧٩٩هـ، ت: الدكتور محمد الأحمدى أبو النور، دار التراث للطبع والنشر، القاهرة، د.ت، ج ١ / ص ٢٣٦.

(٤) الفروق: للقرافي ج ٢ / ص ١٥

الخاتمة

بعد هذا التطواف في موضوع العلاقات الاجتماعية من منظور مقاصدي نخرج بالنتائج التالية:

شمول التشريع الإسلامي لجميع مناحي الحياة.

الإسلام ليس عقيدة يحملها المسلم في قلبه أو عبادة يمارسها بينه وبين ربه فقط، بل هو أشمل وأعم فهو بالإضافة لذلك سلوك يعيشه وي实践中 به بين أبناء جنسه وداخل مجتمعه.

العلاقات الاجتماعية لها أهداف مقصودة للشارع الحكيم.

الرعاية الكبيرة من التشريع الإسلامي للعلاقات الاجتماعية يدل على أهمية هذه العلاقات في استقرار المجتمعات والدول.

معافاة المجتمع من الأمراض الاجتماعية أحد أسباب استقرار الدول.

بناء على ما سبق من نتائج يوصى بالاتي:

١. تضمين المناهج التعليمية ما يغرس القيم الإسلامية مثل الأخلاق ونبذ العصبية القبلية والدعوة للأنفاق على الفقراء، هذه القيم التي من شأنها تحقيق مقاصد الشرع من العلاقات الاجتماعية.
٢. تحقيق العدالة والمساواة بين كافة أفراد المجتمع المسلم، في الحقوق والواجبات دون التمييز بسبب لون أو عرق.
٣. جعل القيم والأخلاق الإسلامية واقعاً معيشياً في الحياة، والسعى لتحقيق ذلك بكل الوسائل الممكنة.
٤. دور الدولة كبير في تقوية وسائل المحافظة على العلاقات الاجتماعية من جانب الوجود، ومنع كل وسيلة تؤدي إلى هدم المجتمع المسلم، لأن من الوسائل مالا قبل للأفراد به. وأخيراً أقول هذا جهد المقل، فإن أخطأت فمني ومن الشيطان، وإن أصبت فمن الله وأسأل الله العظيم أن يجعله خالصاً لوجهه وأن ينفع به.

والحمد لله رب العالمين

المصادر والمراجع

١. أحكام أهل الذمة: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ) رمادي للنشر - الدمام، يوسف بن أحمد البكري - شاكر بن توفيق العاروري، الأولى، ١٤١٨ - ١٩٩٧ م.
٢. إحياء علوم الدين: أبو حامد محمد بن محمد الغزالى الطوسي ٥٠٥هـ، دار المعرفة - بيروت، بدون طبعة، بدون تاريخ.
٣. أصول النظام الاجتماعي في الإسلام محمد الطاهر ابن عاشور، الشركة التونسية للتوزيع تونس والمؤسسة الوطنية للكتاب الجزائر الطبعة الثانية، د. ت.
٤. الإعلام: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو ٢٠٠٢ م.
٥. إعلام الموقعين عن رب العالمين: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩١ م.
٦. أنوار البروق في أنواع الفروق: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ)، عالم الكتب، الطبعة: بدون طبعة، د.ت.
٧. تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة: القاضي ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي ت: ٦٨٥هـ، تحقيق: لجنة مختصة بإشراف نور الدين طالب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، ١٤٢٣هـ - ٢٠١٢ م.
٨. التعريفات: علي بن محمد بن علي الزيزن الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦هـ) حققه وصحّه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣ م.
٩. تقريب الوصول إلى علم الأصول: أبي القاسم محمد بن أحمد بن جزي الكلبي الغرناطي المالكي ٦٩٣ - ٧٤١هـ. كتبة ابن تيمية ومكتبة العلم بجدة الطبعة الأولى ١٤١٤هـ، تحقيق محمد المختار الشنقيطي.
١٠. التكافل الاجتماعي في الإسلام عبد الله ناصح علوان دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع د. ط، د. ت.
١١. تكمّلة معجم المؤلفين، وفیات (١٣٩٧ - ١٤١٥هـ) = (١٩٧٧ - ١٩٩٥ م): محمد خير بن رمضان بن إسماعيل يوسف، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧ م.
١٢. جامع البيان في تأويل القرآن: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملبي، أبو جعفر الطبرى (المتوفى: ٣٢٠هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠ م.
١٣. الجامع لأحكام القرآن أو تفسير القرطبي: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج

- الأنصارى الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١ هـ)، تحقيق: أحمد البردونى وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٢٨٤ هـ - ١٩٦٤ م.
١٤. حياة الحيوان الكبير: محمد بن موسى بن عيسى بن علي الدميري، الشافعى ت: ٨٠٨ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٢٤ هـ.
١٥. الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب: إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فردون، برهان الدين اليعمرى (المتوفى: ٧٩٩ هـ)، تحقيق: الدكتور محمد الأحمدى أبو النور، دار التراث للطبع والنشر، القاهرة، د.ت.
١٦. ذيل طبقات الحنابلة: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلاّمي، البغدادي، ثم الدمشقى، الحنبلي ت: ٧٩٥ هـ، المحقق: د عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة العبيكان - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٥ م.
١٧. سنن أبي داود، تأليف: سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي، دار النشر: دار الفكر - ، تحقيق: محمد محى الدين عبد الحميد، د.ت.
١٨. سنن الترمذى: محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الصحاح، الترمذى، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩ هـ)، تحقيق، أحمد محمد شاكر و محمد فؤاد عبد الباقي وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبي - مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.
١٩. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهرى الفارابى (المتوفى: ٣٩٣ هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
٢٠. صحيح البخارى تأليف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخارى الجعفى، دار النشر: دار ابن كثير، اليمامة - بيروت - ١٤٠٧ - ١٩٨٧، الطبعة: الثالثة، تحقيق: د. مصطفى ديب.
٢١. طبقات الشافعية الكبرى: تاج الدين عبد الوهاب بن تقى الدين السبكى (المتوفى: ٧٧١ هـ)، المحقق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤١٣ هـ.
٢٢. علم الأخلاق الإسلامية: مقداد يالجن محمد على، دار عالم الكتب للطباعة والنشر - الرياض، الأولى ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م الطبعة الثانية ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
٢٣. العين: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: ١٧٠ هـ) تح: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، د.ت.
٢٤. فتوح مصر وأخبارها، تأليف: أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله عبد الحكم بن أعين القرشى المصرى، دار النشر: دار الفكر - بيروت - ١٤١٦ هـ / ١٩٩٦ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد الحجيرى.
٢٥. فقه الزكاة دراسة مقارنة لأحكامها وفلسفتها في ضوء القرآن والسنة: يوسف القرضاوى، مؤسسة الرسالة الطبعة الثانية ١٣٩٣، ١٩٧٣ م.

٢٦. فقه السيرة: محمد الغزالى السقا ت: ١٤١٦هـ، الناشر: دار القلم - دمشق، تحرير الأحاديث: محمد ناصر الدين الألبانى، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧هـ.
٢٧. لسان العرب: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصارى الرويفعى الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ)، دار صادر - بيروت، الطبعة الثالثة - ١٤١٤هـ.
٢٨. مبادئ علم الاجتماع احمد رافت عبد الجواب، مكتبة نهضة الشرق بدون طبعة، د.ت.
٢٩. مختار الصحاح، تأليف: محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر الرازى، دار النشر: مكتبة لبنان ناشرون - بيروت - ١٤١٥ - ١٩٩٥، الطبعة: طبعة جديدة، تحقيق: محمود خاطر.
٣٠. مدخل إلى مقاصد الشريعة د. أحمد ريسونى دار السلام للطبعة والنشر ودار الامان الطبعة الأولى ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م.
٣١. المستدرک على الصحيحين، تأليف: محمد بن عبدالله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١١هـ - ١٩٩٠م، الطبعة: الأولى، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا.
٣٢. مسند الإمام أحمد بن حنبل: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وأخرون إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م، وطبعه مؤسسة قرطبة للنشر - مصر.
٣٣. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعى، تأليف: أحمد بن محمد بن علي المقرى الفيومي، دار النشر: المكتبة العلمية - بيروت، د.ت.
٣٤. المعجم الكبير، تأليف: سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، دار النشر: مكتبة الزهراء - الموصل - ١٤٠٤ - ١٩٨٣، الطبعة: الثانية، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي.
٣٥. مقاصد الشريعة الإسلامية الطاهر بن عاشور، دار الكتاب اللبناني دار الكتاب المصري. ٢٠١١م.
٣٦. مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية: د. محمد سعد بن أحمد بن مسعود اليوبي، دار الهجرة للنشر والتوزيع السعودية - الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م
٣٧. مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها: علال الفاسي، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الخامسة ١٩٩٣م.
٣٨. مقدمة ابن خلدون: ولی الدين عبد الرحمن بن محمد، ابن خلدون، تحقيق: عبد الله محمد الدرويش، دار يعرب - دمشق، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
٣٩. المنتظم في تاريخ الأمم والملوک: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
٤٠. الوافي بالوفيات: صلاح الدين خليل بن أبيك بن عبد الله الصفدي ٧٦٤هـ، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث - بيروت، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.